

الإجراءات السريعة لوضع المعايير

تعرض التوصيات التالية الصادرة عن جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية بشأن الإجراءات السريعة لوضع المعايير بما يتلاءم والفصول المقابلة في تقرير جماعة التركيز المعنية بوضع المعايير. وتشير الأرقام بين قوسين في كل عنوان إلى الجزء المقابل في تقرير جماعة التركيز.

1- التوصيات بشأن شروط تطبيق الإجراءات السريعة [1-4]

1- يجب استخدام نظام الإجراءات السريعة:

- (أ) في حال توافر مواد ومراجع فنية محددة أو إذا أمكن بلورتها بسهولة.
- (ب) في حال توافر معايير غير مفاهيمية أو فنية قد تكون هامة على المستوى العالمي والتي وافقت عليها المنظمات الإقليمية لوقاية النباتات أو منظمات أخرى.
- (ج) في حال كانت هناك حاجة إلى وجود ملاحق فنية بالمعايير المفاهيمية أو بالمعايير الموجودة الأخرى.
- (د) لإدخال تعديلات طفيفة على المعايير الموجودة إذا لم تكن تلك التعديلات مفاهيمية بطبيعتها.
- (هـ) في حال أجازت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية ذلك تحديداً.

2- التوصيات بشأن مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية [1-2-4]

- 1- يتعين على جماعة العمل غير الرسمية المعنية بالاتصال بمنظمات الأبحاث والتعليم أن تبحث في سبل تنسيق وإقامة روابط مع المنظمات ذات الصلة القادرة على المساعدة في وضع المعايير الفنية.

3- التوصيات بشأن الإجراءات السريعة [2-2-4]

- 1- تحدد الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية المواضيع التي تشملها الإجراءات السريعة (مثل التشخيص والأمراض التي تصيب البذور والمناطق المحددة الخالية من الآفات والمعايير أو العلاج الخاص بالكائنات الحية أو بالسلع الأساسية المحددة).
- 2- يتم تأليف فرق خبراء فنيين مختصين في مجالات معينة توافق عليها الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وفق القواعد المرعية لتشكيل جماعات العمل المتخصصة.
- 3- تحدد لجنة المعايير المواصفات التي تعطي توجيهات عامة عن المعايير الفنية اللازمة (مثلاً الشكل ونوع المعلومات المطلوبة وطريقة مواجهة حالات الغموض وغير ذلك).

- 4- تعمل فرق الخبراء الفنية بموجب *المواصفات* التي تحددها لجنة المعايير.
- 5- تحيل فرق الخبراء الفنيين مشاريع معايير محددة إلى لجنة المعايير في أي وقت من الأوقات عن طريق الأمانة.
- 6- تتحقق لجنة المعايير قدر المستطاع من تلك المشاريع (كي تتأكد أنها صحيحة من حيث الشكل وأنها تراعي المواصفات) بواسطة البريد الإلكتروني.
- 7- ترسل الأمانة مشاريع المعايير التي تحققت منها لجنة المعايير إلى جميع الأعضاء في الهيئة المؤقتة باللغات الرسمية المناسبة في المنظمة.
- 8- إذا لم ترد اعتراضات رسمية بعد 100 يوم، تدرج المعايير على جدول أعمال الدورة العامة التالية للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية للموافقة عليها دون مناقشتها.
- 9- في حال الاعتراض على الموافقة خلال دورات الهيئة المؤقتة، تقرر هذه الأخيرة ما إذا كان يجدر السعي إلى إيجاد حلّ في الدورة نفسها أو إحالتها من جديد إلى الأمانة وإلى لجنة المعايير للمزيد من البحث.
- 10- في حال تلقي اعتراض رسمي واحد أو أكثر في فترة المشاورات التي تمتد 100 يوم، تحاول الأمانة إيجاد حلّ للقضية (القضايا) العالقة مع البلد (البلدان) المعني؛ وفي حال إيجاد حلّ من دون تغيير مشروع النصّ، تحيل الأمانة تلك القضايا إلى الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية للموافقة عليها من دون مناقشتها.
- 11- إذا تعدّد التوصل إلى حلّ، تطلب الأمانة إلى لجنة المعايير بحث التعليقات وتعديل المعايير إذا دعت الحاجة بالتشاور مع الفريق الفني المختص ذات الصلة.
- 12- توضع المعايير المنقحة على جدول أعمال الاجتماع التالي للهيئة المؤقتة للموافقة عليها بالطريقة المعهودة.

4 - توصية بشأن تعريف الاعتراض الرسمي

- 1 - بغية أن يكون الاعتراض الرسمي مدعوما من الناحية الفنية على الموافقة على مشروع المعايير بصيغته الحالية، على أن يرسل عن طريق نقطة الاتصال الرسمية (نقطة الاتصال في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والـا في حال عدم وجودها فعبر نقطة الاتصال لدى منظمة الأغذية والزراعة). ولا تعطى الأمانة أي حكم على صلاحية الاعتراض - فان أي اعتراض مدعوم بنقاش فني للمسألة يقبل على أنه اعتراض رسمي.